

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢١٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ستة قراريط (٦ ط)، والواقعة بقرية (س) القبلية (عمرو بن العاص)، التابعة للوحدة المحلية لقرية أم صابر (تبرج المواطن/ على عبد الغنى حسن زيدان) - مركز بدر بمحافظة البحيرة، لصالح مديرية الشئون الصحية، بالمجان، لإقامة وحدة صحية وحدود الأرض كما يلي :

الحد البحرى : باقى مساحة المتبرع بطول ٣٢,٥ م .

الحد القبلى : باقى مساحة المتبرع ثم جار بطول ٣٢,٥ م .

الحد الشرقى : طريق أسفلت عمومى بطول ٣٢,٥ م .

الحد الغربى : باقى مساحة المتبرع بطول ٣٢,٥ م .

وذلك حسب الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٧ شوال سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٢ أغسطس سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

